

الدورة التدريبية الثانية لإعداد التقارير الوطنية لتنفيذ إتفاقيّة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تحت شعار:

"تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المجالات التنموية"

د. علاء سبيع – المستشار الإقليمي لشؤون الإعاقة في الإسكوا
الرياض – 23 و 24 مايو 2022



UNITED NATIONS

الاقتصاد
ESCWA

Shared Prosperity Dignified Life



الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي



المملكة العربية السعودية



قطاع الشؤون الاجتماعية
إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية
الأمانة الفنية لمجلس وزراء
الشؤون الاجتماعية العرب

اتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة: خلفية عامة

اعتمدت الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة في 13 كانون الاول 2006، وشكّلت نقطة تحول في المقاربة الحقوقية تجاه الإعاقة. وفي هذا الإطار، صادقت 15 دولة عربية على الاتفاقية و سبع دول عربية على بروتوكولها الاختياري.

البروتوكول الاختياري		الاتفاقية		البلد
تاريخ التوقيع/ الانضمام/التأكيد	تاريخ التوقيع	تاريخ التوقيع/التأكيد/الانضمام/التصديق	تاريخ التوقيع	
-	30/3/2007	31/3/2008	30/3/2007	الأردن
-	12/2/2008	19/3/2010	8/2/2008	الإمارات العربية المتحدة
-	-	22/9/2011	25/6/2007	البحرين
2/4/2008	30/3/2007	2/4/2008	30/3/2007	تونس
-	30/3/2007	4/12/2009	30/3/2007	الجزائر
-	-	16/6/2016	26/9/2007	جزر القمر
10/7/2009	-	10/7/2009	30/3/2007	الجمهورية العربية السورية
18/6/2012	-	18/6/2012	-	جيبوتي
24/4/2009	-	24/4/2009	30/3/2007	السودان
-	-	6/8/2019	2/10/2018	الصومال
-	-	20/3/2013	-	العراق
-	-	6/1/2009	17/3/2008	عمان
10/4/2019	-	2/4/2014	-	دولة فلسطين
-	9/7/2007	13/5/2008	9/7/2007	قطر
-	-	22/8/2013	-	الكويت
-	14/6/2007	-	14/6/2007	لبنان
-	-	13/2/2018	1/5/2008	ليبيا
-	-	14/4/2008	4/4/2007	مصر
8/4/2009	-	8/4/2009	30/3/2007	المغرب
24/6/2008	-	24/6/2008	-	المملكة العربية السعودية
3/4/2012	-	3/4/2012	-	موريتانيا
26/3/2009	11/4/2007	26/3/2009	30/3/2007	اليمن

المصدر: مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (تم التحديث بتاريخ 15 تموز/يوليو 2021).

التقرير الدوري للدول الأطراف

و بموجب المادة 35 من الإتفاقية، ترفع الدول الأطراف تقرير دوري الى اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة، والتي سُكّلت بموجب المادة 34 من الاتفاقية. وتضم اللجنة 18 خبيراً مستقلاً يعمل علي رصد تنفيذ الإتفاقية من قبل الدول الأطراف. أمّا بالنسبة للتقرير الدوري الذي تقدمه الدول للجنة، فينبغي أن يحتوي على معلومات مفصلة تتعلق بالتدابير التي اعتمدها الدول تماشيًا مع التزاماتها ببند الاتفاقية كافةً.

المادة 35- تقارير الدول الأطراف

1. تقدم كل دولة طرف إلى اللجنة، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، تقريراً شاملاً عن التدابير المتخذة لتنفيذ التزاماتها بموجب هذه الاتفاقية وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، وذلك خلال فترة عامين عقب بدء نفاذ هذه الاتفاقية بالنسبة للدولة الطرف المعنية.

2. تقدم الدول الأطراف تقاريرها عقب ذلك مرة كل 4 سنوات على الأقل، وكذلك كلما طلبت منها اللجنة ذلك.

3. تحدد اللجنة أية مبادئ توجيهية ترى وجوب تطبيقها على محتويات التقارير.

3 أدوات لجمع البيانات

ثلاثة أدوات يمكن أن تستعين بها الدول خلال الإعداد لتقريرها الدوري الذي يعكس التزامها ببنود الإتفاقية:

1- الوثيقة A/55/66 الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2011

2- المؤشرات التي طوّرتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) المتعلقة بإتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المطوّرة في مشروع "Bridging the Gap"

3- إطار الإسكوا للإعاقة: 115 مؤشراً لسد الفجوة بين السياسات و الإحصاءات


1



2



3



الوثيقة A/66/55

نشرت الأمم المتحدة وثيقة عنوانها "تقرير اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" عام 2011، وتتضمن الوثيقة خمسة فصول تتعلق بالاتفاقية. وفي الفصل الثاني (من الصفحة 31 حتى الصفحة 49)، تذكر ما يجب أن يشملته تقرير الدول الأطراف عند الإفادة عن التدابير، التشريعات، والخطوات التي تم سنها وتطبيقها لتحقيق بنود الاتفاقية.

4

الجزء الرابع من التقرير ينبغي أن يتضمن، وبحسب الوثيقة، الالتزامات المحددة التي تضمنها الاتفاقية والتي تشمل المواد 31، 32، و33.

3

الجزء الثالث من التقرير يجب ان يتضمن معلومات عن **الحالة الخاصة بالأولاد والبنات والنساء ذوي الإعاقة**، وعلى وجه الخصوص، إنّ المواد الخاصة بهذا الجزء هي المادتين 6 و7

2

الجزء الثاني من التقرير بحسب الوثيقة، هو الجزء المرتبط بحقوق محددة (المادة 5 والمادة 8 ← المادة 30). وتنص الوثيقة على الأسئلة التي يجب على الدول إجابتها لتوثيق التطورات المحرزة في كل مادة.

1

الجزء الأول من التقرير يحتوي على معلومات متعلقة بالأحكام العامة للاتفاقية، أي المواد الاربعة الأولى (المادة 1 ← المادة 4) التي تحدد الغرض من الاتفاقية، التعريفات المذكورة فيها، مبادئها العامة، والتزاماتها.

أجزاء التقرير الأربعة بحسب الوثيقة A/66/55

الجزء الأول متعلقة بالأحكام العامة للإتفاقية، أي المواد الأربعة الأولى (المادة 1 حتى المادة 4) التي تحدد الغرض من الإتفاقية، التعريفات المذكورة فيها، مبادئها العامة، والتزاماتها. من المعلومات التي ينبغي أن تُجيب عنها الدول في الجزء الأول من التقرير:

- الطرق والوسائل التي يستند إليها القانون المحلي في تعريف و فهم المفاهيم الواردة في المادتين 1 و 2 من الإتفاقية، و خاصة أية قوانين أو أنظمة أو عادات أو ممارسات اجتماعية تنشأ تمييزاً بسبب الإعاقة.

الجزء الثاني من التقرير مرتبط بالمادة 5 والمادة 8 حتى المادة 30 وتنص الوثيقة على الأسئلة التي يجب على الدول إجابتها لتوثيق التطورات المُحرزة في كل مادة، مثال: تنص المادة 28 من الإتفاقية على حق الاشخاص ذوي الإعاقة في مستوى معيشي لائق وحماية اجتماعية.

مثال: ينبغي أن يجيب تقرير الدول الاطراف، على سبيل المثال لا الحصر: ما هي التدابير المتخذة لضمان توافر إتاحة المياه النقية والغذاء الكافي والملبس والسكن للأشخاص ذوي الإعاقة؟ وتقديم امثلة على ذلك.

الجزء الثالث من التقرير يجب ان يتضمن معلومات عن الحالة الخاصة بالأولاد والبنات والنساء ذوي الإعاقة (المواد 6 و 7)، فيجب أن يجيب التقرير عن:

- مدى تمتع الفتيات والنساء ذوات الإعاقة بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الأولاد والرجال ذوي الإعاقة؛
- الجزء الرابع** من التقرير ينبغي أن يتضمن، وبحسب الوثيقة، الالتزامات المحددة التي تضمنها الإتفاقية والتي تشمل المواد 31، 32، و33.

مثال: تنص المادة 31 على جمع الاحصاءات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة. فعند التقرير عن المادة 31، ينبغي التقرير عن:

- التدابير المتخذة لجمع المعلومات المجزأة والملائمة ونشر هذه الاحصاءات وإجراءات وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها،

المؤشرات لرصد تنفيذ إتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (Bridging the Gap)

مشروع "Bridging the Gap سد الفجوة" ، هو مشروع صُمم خصيصًا بهدف دعم الدول على تنفيذ ورصد إتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ونفذت المشروع مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبالتّشاور مع خبراء، ووكالات الأمم المتحدة، المجتمع المدني، والأوساط الأكاديميّة وبتمويل من الإتحاد الأوروبي. وقد طوّر المشروع مؤشرات قائمة على حقوق الإنسان تمكّن الدّول من رصد التّطورات المتعلّقة من مواد الإتفاقية. وهذه المؤشرات متوفّرة بشكل جداول متاحة الوصول.

Partners



أبرز مقومات المشروع

السّمات المتعلقة بالحق – (Attributes): هي العناصر الأساسية للحق

مثال: تنص المادة 24 من إتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة على **حقهم في التعليم**. سمات هذا الحق: نظام التعليم الشامل، مجانية التعليم الإبتدائي و الثانوي، الوصول إلى التعليم العالي، التدريب المهني و التعليم الشامل.

المؤشرات الهيكلية – (structural indicators): تهدف الى قياس مستوى القبول والإلتزام بحقوق الانسان وهذه المؤشرات تعكس سن الأدوات القانونية واعتماد سياسات لإعمال/تنفيذ حقوق الإنسان.

المثال السابق: المادة 24 من الإتفاقية متعلّقة بحق التعليم، فتشمل، على سبيل المثال، المؤشرات الهيكلية: سن تشريعات وقوانين تضمن التعليم الشامل والدامج لجميع الطلاب، بما في ذلك الطلاب ذوي الاعاقة في المؤسسات الخاصة والعامة وفي جميع المراحل التعليمية.

المؤشرات المتعلقة بالتدابير والإجراءات - (process indicators): تقيس الجهود والبرامج التي تساهم في تطبيق البند ولتحويل الإلتزامات الى نتائج مرجوة.

مثال: المؤشرات المتعلقة بالإجراءات الخاصة بالمادة (الحق بالتعليم) 24 من الإتفاقية: نسبة المدارس التي لديها إمكانية الوصول، البنية التحتية والمواد الملائمة للطلاب ذوي الإعاقة

مؤشرات النتائج – (outcome indicators): تقيس نتائج الجهود المبذولة لتعزيز حقوق الإنسان: على سبيل المثال، و بالعودة إلى المادة 24 (الحق بالتعليم) من الإتفاقية، مؤشرات النتائج هي: معدلات الأشخاص ذوي الإعاقة المتعلقة بالأطفال ذوي الإعاقة خارج المدرسة، معدل الالتحاق، والحضور، والترفيه بحسب الصف، والإكمال، والتسرب في مؤسسات التعليم الإبتدائي والثانوي والثالثي السائد، والتدريب المهني، ودورات التعلم مدى الحياة

مثال: المواد الأربعة الأولى

البنود من 1 إلى 4 - قائمة المؤشرات التوضيحية حول الغرض والتعريفات والمبادئ والالتزامات العامة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)

المؤشرات الهيكلية	وضع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الخاص بها والتنسيق القانوني	الإطار المؤسسي وتطوير السياسة	مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة
المؤشرات الهيكلية	<p>4.1/1 عدم وجود/إيقاف العمل من ما يلي: - أي تحفظ يصدر عند التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أو الانضمام إليها؛ و / أو - أي إعلان تفسيري لأحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تتعارض مع موضوع وغرض المعاهدة.</p> <p>1 / 4.2 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة</p> <p>1/4.3 اعتماد التدبير/التدابير المناسبة لإدماج اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في النظام القانوني المحلي و/أو ضمان قابليتها للتطبيق المباشر وإنفاذها من قبل المحاكم</p> <p>1/4.4 التشريع الصادر بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بما يتماشى مع الغرض والتعاريف والمبادئ والالتزامات العامة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة</p> <p>1/4.5 اعتماد خطة / استراتيجية وطنية للتنسيق القانوني بما يتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة</p>	<p>1/4.6 اعتماد خطة عمل / استراتيجية وطنية لتنفيذ الاتفاقية، وتشمل هذه الإستراتيجية الأطر الزمنية، المؤشرات والمعايير المحددة، جمع البيانات وتصنيفها حسب الإعاقة، وتخصيص الموارد</p> <p>1/4.7 التعيين القانوني و/أو التشريعي لواحد أو أكثر من نقاط الاتصال داخل الحكومة (على صعيد جميع الفروع والمستويات الحكومية؛ وعبر جميع الوزارات والقطاعات) مع منحهم السلطة الكافية لتعميم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تنفيذ الاتفاقية</p> <p>1 / 4.8 بهدف تعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، القيام بتعيين قانوني و/أو تشريعي لآلية تنسيق داخل الحكومة تعمل على تسهيل الإجراءات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف القطاعات والمستويات، مع هيكلية واضحة وقيادة وسلطة كافية لضمان تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة و تنفيذ الاتفاقية</p>	<p>1 / 4.9 حكم (بند) قانوني أو تنظيمي يضع إجراءات وآليات شاملة وميسرة لإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم، عبر جميع فئات الإعاقة، في تطوير وتنفيذ التشريعات والسياسات لتنفيذ الاتفاقية.</p> <p>1/4.10 تشريع صادر بشأن الحق في حرية تكوين الجمعيات التي تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى دعم تطوير منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، والحماية من التحويل والمضايقة والانتقام، لا سيما عند التعبير عن آراء مختلفة.</p> <p>1 / 4.11 نص (أحكام) قانونية تتطلب تخصيص أموال من الميزانية الوطنية لدعم تطوير وتعزيز منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة للمشاركة في تطوير وتنفيذ التشريعات والسياسات لتنفيذ الاتفاقية.</p>

السّمات المتعلّقة بالمواد الأربعة الأولى

وضع إتفاقيّة حقوق الأشخاص
ذوي الإعاقة والبروتوكول
الإختياري الخاص بها و
التنسيق القانوني

الإطار المؤسسي و
تطوير السياسات

مشاركة الأشخاص ذوي
الإعاقة

السّمات

مؤشرات هيكلية
(structural indicators)

مؤشرات هيكلية
(structural indicators)

مؤشرات هيكلية
(structural indicators)

مؤشرات متعلّقة بالإجراءات
(process indicators)

مؤشرات متعلّقة بالإجراءات
(process indicators)

مؤشرات متعلّقة بالإجراءات
(process indicators)

مؤشرات متعلّقة بالنتائج
(outcome indicators)

مؤشرات متعلّقة بالنتائج
(outcome indicators)

مؤشرات متعلّقة بالنتائج
(outcome indicators)

طُورت مؤشرات
خاصة بكل سمة من
هذه السّمات.

3- إطار الإسكوا للإعاقة: 115 مؤشراً لسد الفجوة بين السياسات والإحصاءات

إطار الإعاقة هو أداة رصد متكاملة تربط المؤشرات في تسعة مجالات للسياسات ذات أولوية هي:



السكان (23)؛



والسلام والعدل واللاعنف (9)؛



والقضاء على الفقر والقضاء التام على الجوع (9)؛



والعمل اللائق والعمالة (28)،



والصحة الجيدة والرفاه (6)؛




وإمكانية إتاحة مدن ومجتمعات محلية مستدامة (11)،



والتعليم الجيد (23)؛



والشراكات لتحقيق الأهداف (2).



والتمكن وصنع القرار (4)؛

رغم أن السياسات السكانية ليست مشمولة في أهداف التنمية المستدامة، إلا أن إدراج مؤشرات تتعلق بالسكان سمة هامة من سمات الإطار.

مثال عن المؤشرات الموجودة في الإطار

التعليم الجيد	
20	نسبة السكان (5 سنوات فما فوق و15 سنة فما فوق و25 سنة فما فوق) من حيث حالة الإعاقة (بإعاقة أو بلا إعاقة) وحسب التحصيل التعليمي والجنس والموقع الجغرافي
21	نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة (5 سنوات فما فوق و15 سنة فما فوق و25 سنة فما فوق) حسب نوع الإعاقة والتحصيل التعليمي والجنس والموقع الجغرافي
22	نسبة السكان (5-29 سنة) من حيث حالة الإعاقة (بإعاقة أو بلا إعاقة) وحسب الالتحاق في الدراسة والجنس والموقع الجغرافي

العمل اللائق والعمالة	
28	حصة الأشخاص ذوي الإعاقة العاملين من إجمالي العمالة (بإعاقة وبلا إعاقة) حسب الجنس والموقع الجغرافي
29	نسبة الشباب (15-24 سنة) العاملين حسب التحصيل التعليمي (لا تعليم/لا تعليم ابتدائي/بعض التعليم الابتدائي؛ تعليم ابتدائي؛ تعليم المرحلة الثانوية الأولى – تعليم عام (دورة أولى)؛ تعليم ثانوي عالي – تقني/مهني (دورة ثانية)؛ تعليم ما بعد الثانوي غير جامعي؛ مستوى أول من التعليم العالي (بكالوريوس وماجستير أو مستوى معادل لهما)؛ دكتوراه أو مستوى معادل لها) من حيث حالة الإعاقة (بإعاقة أو بلا إعاقة) وحسب الجنس والموقع الجغرافي
30	نسبة الكبار (15-64 سنة) العاملين حسب التحصيل التعليمي (لا تعليم/لا تعليم ابتدائي/بعض التعليم الابتدائي؛ تعليم ابتدائي؛ تعليم المرحلة الثانوية الأولى – تعليم عام (دورة أولى)؛ تعليم ثانوي عالي – تقني/مهني (دورة ثانية)؛ تعليم ما بعد الثانوي غير جامعي؛ مستوى أول من التعليم العالي (بكالوريوس وماجستير أو مستوى معادل لهما)؛ دكتوراه أو مستوى معادل لها) من حيث حالة الإعاقة (بإعاقة أو بلا إعاقة) وحسب الجنس والموقع الجغرافي

الجدول 1- مؤشرات الإعاقة التي جُمعت في منطقة الإسكوا

السكان	
1	معدل انتشار الإعاقة بين السكان حسب الجنس والموقع الجغرافي
2	نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة حسب نوع الإعاقة والجنس والموقع الجغرافي
3	توزيع الأشخاص ذوي الإعاقة حسب شدة ونوع الإعاقة والجنس والعمر والموقع الجغرافي
4	حصة الإناث ذوات الإعاقة حسب نوع الإعاقة والعمر والموقع الجغرافي
5	توزيع الأشخاص ذوي الإعاقة المتعددة الأبعاد حسب عدد مجالات الإعاقة الوظيفية (على الأقل مجال واحد أو مجالان أو ثلاثة أو أكثر) والجنس والموقع الجغرافي

الجدول 2- مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة

القضاء على الفقر والقضاء التام على الجوع	
1	1-1-1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، حسب الجنس، والعمر، والوضع الوظيفي، والموقع الجغرافي
2	1-2-1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، حسب الجنس والعمر
3	1-2-10 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة

مثال عن المؤشرات الموجودة في الإطار

التعليم الجيد

15	1-1-4 نسبة الأطفال والشباب (أ) في الصف الثاني/الثالث؛ و(ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ و(ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي، الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في (1) القراءة، و(2) الرياضيات، حسب الجنس ^د
16	2-2-4 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من سن الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي)، حسب الجنس ^أ
17	1-3-4 معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب الجنس ^أ

الصحة الجيدة والرفاه

9	2-1-3 نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيوون صحيون مهرة ^أ
10	1-3-3 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1,000 شخص غير مصاب من السكان حسب الجنس والعمر والفئات الرئيسية من السكان ^أ
11	1-7-3 نسبة النساء اللاتي في سن الإنجاب (15-49 سنة) واللاتي لبيت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة ^أ

السلام والعدل واللاعنف

31	1-2-5 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق، اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب شكل العنف والعمر ^د
32	2-2-5 نسبة النساء والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف جنسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب العمر ومكان حدوث العنف ^د
33	3-1-16 نسبة السكان الذين تعرضوا للعنف البدني والنفسي والجنسي خلال الاثني عشر شهراً السابقة ^أ

ملخص عن الجداول و المؤشرات المرفقة فيها:

رقم الجدول	عنوان الجدول	مجال المؤشرات	عدد المؤشرات
الجدول 1	مؤشرات الإعاقة التي جُمعت في منطقة الإسكوا	<u>السكان</u>	19
الجدول 1	مؤشرات الإعاقة التي جُمعت في منطقة الإسكوا	<u>التعليم الجيد</u>	8
الجدول 1	مؤشرات الإعاقة التي جُمعت في منطقة الإسكوا	<u>العمل اللائق والعمالة</u>	21
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>القضاء على الفقر والقضاء التام على الجوع</u>	8
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>الصحة الجيدة والرفاه</u>	6
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>التعليم الجيد</u>	12
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>التمكين وصنع القرار</u>	4
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>السلام والعدل واللاعنف</u>	7
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>العمل اللائق والعمالة</u>	7
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>إمكانية إتاحة مدن ومجتمعات مستدامة</u>	11
الجدول 2	مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتعلق بالإعاقة	<u>عقد الشراكات لتحقيق الأهداف</u>	2
الجدول 3	مؤشرات إضافية تتعلق بالإعاقة	<u>السكان</u>	3
الجدول 3	مؤشرات إضافية تتعلق بالإعاقة	<u>القضاء على الفقر والقضاء التام على الجوع</u>	1
الجدول 3	مؤشرات إضافية تتعلق بالإعاقة	<u>التعليم الجيد</u>	3
الجدول 3	مؤشرات إضافية تتعلق بالإعاقة	<u>السلام والعدالة واللاعنف</u>	2
الجدول 3	مؤشرات إضافية تتعلق بالإعاقة	<u>العمل اللائق والعمالة</u>	1



Shared Prosperity **Dignified Life**



Thank you